

حكم لبس النظارة للمحرم | | فضيلة الشيخ عبد العزيز الراجحي

عبدالعزیز الراجحي

وهذا يسأل عن حكم لبس النظارة الشمسية والطبية على العينين لا لا حرج اذا احتاج آآ نظارة فلا حرج فيها والساعات وما اشبه ذلك لا حرج فيها. هي ليست من من المخيط. نعم - 00:00:00